



جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠

قرار وزاري

رقم (٢٨٦) بتاريخ ٢٩/١٠/٢٠١٥

بشأن: وقف سريان العمل بالقرار الوزاري رقم (٣٥٧) لسنة ٢٠١٥

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني:

بعد الاطلاع على القرار الوزاري رقم (٣٥٧) بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٥ بشأن ضوابط منح درجات للمواظبة على الحضور والالتزام بالسلوكي لطلاب الصف الثالث الثانوي العام.

قرر:

المادة الأولى:

يوقف سريان العمل بالقرار الوزاري المشار إليه، خلال العام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦، على أن تطبق كافة القواعد والأحكام التي كان معمولاً بها قبل صدوره.

المادة الثانية:

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، وعلى جميع الجهات - كل فيما يخصه - تنفيذه.

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني



أ.هـ/ الهلالي الشربيني

